



بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / ٢٠٠٣

جمهوريّة مصر العَاصِمة
وزارَة التَّربيَةِ والتعلُّم

كتَابُ الْوزَير

فَسَرَارُ وزَارِي

رقم (١٩٤) بتأريخ ٢٠١٠/٨/٩

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ،
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، وتعديلاته ،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ، وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ،

فَسَرَارُ:

المادة الأولى:

يعفى المكفوفون الذين تم التعاقد معهم بوظيفة " معلم مساعد " - من شرط الحصول على شهادة ICDL كشرط للتعيين في وظيفة " معلم " بالكادر الخاص ، وذلك تيسيراً لإتمام إجراءات تعيينهم في هذه الوظيفة ، لحين عقد امتحان مناسب لهم .

المادة الثانية:

على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ، ،

وزير التربية والتعليم
(كتور) أحمد زكى سالم
(كتور)

